



Distr.: General
1 February 2000
ARABIC
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

الجريمة

فيينا، ١٠-١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠

معلومات للمشاركين في المؤتمر

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٧-١	خلفية
٣	٨	الموعد والمكان
٣	٩	تعيين السيد بينو أرلاكي أميناً عاماً للمؤتمر العاشر
٣	١٠	المشاورات التمهيديّة للمؤتمر
٤	١٣-١١	افتتاح المؤتمر، والترتيبات الخاصة بالجلوس
٤	١٨-١٤	الموضوع العام للمؤتمر وجدول أعماله وبرنامج عمله
٥	٢١-١٩	المشاركة
٥	٢٥-٢٢	التسجيل
٦	٢٨-٢٦	لغات المؤتمر ووثائقه
٦	٣٨-٢٩	تقديم الورقات الوطنية
٨	٤٤-٣٩	الاعلام والوسائط الاعلامية
٩	٤٧-٤٥	التأشيرات والسفر والحجز في الفنادق
١٠	٥٧-٤٨	التسهيلات المتوفرة في مكان انعقاد المؤتمر
١١	٦١-٥٨	معلومات مفيدة عن فيينا

أولا - خلفية

المرفق بقرارها ١٥٢/٤٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ في فقرته ٢٩ على أن:

"توفر مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، باعتبارها هيئة استشارية للبرنامج، محفلا لما يلي:

"(أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، والخبراء الأفراد الذين يمثلون مهنا وتخصصات شتى؛

"(ب) تبادل الخبرات في مجال البحوث وتطوير القوانين والسياسات؛

"(ج) استبانة الاتجاهات والمسائل التي تنشأ في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

"(د) تزويد لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالمشورة والتعليقات بشأن مسائل مختارة تعرضها عليه اللجنة؛

"(هـ) تقديم مقترحات بشأن موضوع يمكن إدراجها في برنامج العمل، لكي تنظر فيها اللجنة".

٤- وقد عقدت حتى الآن تسعة مؤتمرات. وكان مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين قد عقد في جنيف عام ١٩٥٥؛ وعقد المؤتمر الثاني، الذي استضافته حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، في لندن عام ١٩٦٠؛ وعقد المؤتمر الثالث، الذي استضافته حكومة السويد، في ستوكهولم عام ١٩٦٥؛ وعقد المؤتمر الرابع الذي استضافته حكومة اليابان، في كيوتو عام ١٩٧٠؛ وعقد المؤتمر الخامس في قصر الأمم، جنيف، عام ١٩٧٥؛ وعقد المؤتمر السادس، الذي استضافته حكومة فنزويلا، في كراكاس عام ١٩٨٠؛ وعقد المؤتمر السابع، الذي استضافته حكومة إيطاليا، في ميلانو عام ١٩٨٥؛ وعقد المؤتمر الثامن، الذي استضافته حكومة كوبا، في هافانا عام ١٩٩٠، وعقد المؤتمر التاسع، الذي استضافته حكومة مصر، في القاهرة عام ١٩٩٥.

١- يرجع أصل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الى المؤتمرات الدولية لاصلاح المجرمين التي كانت تنظمها اللجنة الدولية للعقوبة والاصلاح منذ القرن التاسع عشر. وفي عام ١٩٥٠، أذنت الجمعية العامة في قرارها ٤١٥ (د-٥) بنقل مهام اللجنة المذكورة الى الأمم المتحدة، وأقرت مبادرة تتعهد الأمم المتحدة بموجبها، في جملة أمور، بالدعوة الى عقد مؤتمر عالمي كل خمس سنوات، بهدف تهيئة ملتقى لمناقشة الاهتمامات ذات الأولوية يجريها مقرر السياسات والاداريون والأكاديميون وغيرهم من الاختصاصيين الفنيين في هذا الميدان. وقد أعطت تلك الملتقيات الحكومية الدولية دفعة للأعمال المضطلع بها في ميدان العدالة الجنائية وتزايدت بدرجة كبيرة ما ولدته من اهتمام مع مرور الزمن. وقد حضر مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ٦١ بلدا واقليما، بينما حضر المؤتمر التاسع حوالي ٥٠٠ ٢ مشاركا من ضمنهم ممثلو ١٣٨ حكومة. ومن المتوقع أن يحضر المؤتمر العاشر مثل هذا العدد بل وربما أكثر.

٢- وأدى توسيع التفويض المسند الى الأمم المتحدة، وكذلك ازدياد أهمية وإدراك ما تنجزه المنظمة من أعمال الى صدور دعوات من الدول الأعضاء تطالب بتعزيز برنامج الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مع توفير موارد تتناسب والأعمال المطلوب الاضطلاع بها. وأفضى استعراض أداء وبرنامج عمل الأمم المتحدة في هذا الميدان بوشر به في المؤتمر السابع، الى قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي في شباط/فبراير ١٩٩٢ بإنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، بوصفها احدى لجانها الفنية. وقرر الأمين العام أيضا الارتقاء بمستوى شعبة منع الجريمة والعدالة الجنائية التابعة للأمانة العامة الى المركز المعني بمنع الاجرام الدولي، وهو واحد من عمودين يرتكز عليهما مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة التابع للأمانة العامة.

٣- ينص اعلان المبادئ وبرنامج عمل "برنامج الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية"،

الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بيروت، من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛ الاجتماع الإقليمي الأفريقي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين: كمبالا، من ٧ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨؛ والاجتماع الإقليمي لمنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، سان خوزيه، من ٢٢ إلى ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٩.

ثانيا- الموعد والمكان

٨- سيعقد المؤتمر العاشر في مركز "أوستريا سنتر"، فيينا، وعنوانه:

Am Hubertusdamm 6, 1200 Vienna

من ١٠ إلى ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠.

ثالثا- تعيين السيد بينو أرلاكي أمينا عاما للمؤتمر العاشر

٩- عيّن السيد بينو أرلاكي، المدير التنفيذي لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة التابع للأمانة العامة، أمينا عاما للمؤتمر العاشر، وعين السيد يان فان ديك، المسؤول عن المركز المعني بمنع الإجرام الدولي التابع للمكتب، أمينا تنفيذيا للمؤتمر العاشر. وسيعمل السيد جوناثان لوكاس كأمين للمؤتمر.

رابعا- المشاورات التمهيدية للمؤتمر

١٠- ستسبق انعقاد المؤتمر العاشر مشاورات تمهيدية مفتوحة لجميع الوفود المشاركة، من المقرر عقدها في ٩ نيسان/أبريل في مركز "أوستريا سنتر" في فيينا. وستتناول هذه المشاورات جميع المسائل الإجرائية والتنظيمية التي سيعالجها المؤتمر، كانتخاب أعضاء المكتب، وتوزيع مناصب مكتب المؤتمر فيما بين المجموعات الإقليمية، وقرار جدول الأعمال وتنظيم سير العمل، وتعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض.

٥- وكان المؤتمر التاسع هو أول مؤتمر يعقد بعد انشاء اللجنة. وقد وجه ذلك المؤتمر الدعوة الى اللجنة لكي تنشئ فريقا عاملا حكوميا دوليا مفتوح العضوية من أجل صياغة مدونة لقواعد سلوك لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والتماس آراء الحكومات بشأن وضع صكوك دولية ذات صلة بهذا الشأن. وقد أفضت النتائج التي حققها الفريق العامل الى قيام الجمعية العامة بإنشاء لجنة مخصصة معنية بوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما تتولى هذه اللجنة المخصصة صياغة البروتوكولات الثلاثة التالية المكملة للاتفاقية: بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخصوصا النساء والأطفال، وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والنخيرة والاتجار بها بشكل غير مشروع؛ وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر.

٦- وفي القرارين ١١٠/٥٣ و ١٢٥/٥٤ اللذين اتخذتهما الجمعية العامة، طلبت الى المؤتمر العاشر أن يضع إعلانا وحيدا يحتوي على توصياته بشأن مختلف البنود الفنية المدرجة في جدول أعماله لتقدمه، عن طريق اللجنة والمجلس، الى جمعية الألفية للنظر فيه واتخاذ الاجراءات اللازمة بشأنه. وقد أعدت اللجنة، في دورتها الثامنة المشروع الأولي لإعلان عن الجريمة والعدالة (A/CONF.187/4، المرفق) تجسيدا للموضوع الرئيسي الذي سيتناوله المؤتمر. وقد قرر المجلس في مقرره ٢٦١/١٩٩٩، إحالة المشروع الأولي الى المؤتمر العاشر. وطلبت الجمعية العامة من اللجنة في دورتها التاسعة، التي ستعقد مباشرة بعد انعقاد المؤتمر العاشر، أي من ١٨ إلى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، أن تولي اهتماما على درجة من الأولوية لاستنتاجات المؤتمر العاشر وتوصياته، وذلك بهدف التوصية، عن طريق المجلس، بأن تقوم الجمعية العامة بمتابعتها على النحو المناسب.

٧- وعقدت الاجتماعات التحضيرية الإقليمية التالية في إطار الإعداد لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر: الاجتماع الإقليمي لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بانكوك، من ٢ إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛ الاجتماع الإقليمي لمنطقة غرب آسيا التحضيري لمؤتمر

خامسا- افتتاح المؤتمر، والترتيبات الخاصة بالجلوس

١١- سيفتتح المؤتمر رسميا يوم الاثنين، ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ في الساعة ١٠/٠٠ صباحا في مركز "أوستريا سنتر"، فيينا، ويرجى من المندوبين التواجد في مقاعدهم في موعد لا يتجاوز الساعة ٩/٤٥ صباحا.

١٢- وعند افتتاح المؤتمر (القاعات A و B و C) وفي الجلسات اللاحقة للمؤتمر بكامل هيئته (القاعتان A و B) في الطابق الثاني (02) من مركز "أوستريا سنتر"، فيينا، ستخصص لكل وفد حكومي ثمانية مقاعد، أربعة منها حول المنضدة، إضافة الى أربعة مقاعد في الصف الخلفي مباشرة. وستوفر للمشاركين الآخرين في المؤتمر أماكن معينة لجلوسهم.

١٣- وسيخصص لكل وفد من الوفود الوطنية أربعة مقاعد في اللجنة الأولى واللجنة الثانية (القاعتان A و B) في الطابق الأول من المركز: اثنان منها حول المنضدة واثنان في الصف الخلفي مباشرة.

سادسا- الموضوع العام للمؤتمر وجدول أعماله وبرنامجه

١٤- قررت الجمعية العامة، في قرارها ١١٠/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ أن يكون الموضوع الرئيسي للمؤتمر العاشر هو "الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين". وسيعرض المركز المعني بمنع الإجرام الدولي، في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر، نظرة عامة من الأمين العام للأمم المتحدة عن حالة الجريمة والعدالة الجنائية على نطاق العالم.

١٥- أما بنود جدول الأعمال الموضوعية التي سينظر فيها المؤتمر، على النحو الذي أقرته الجمعية العامة، فهي كالتالي:

(أ) تعزيز سيادة القانون وتدعيم نظام العدالة الجنائية؛

(ب) التعاون الدولي على مكافحة الجريمة عبر الوطنية: التحديات الجديدة في القرن الحادي والعشرين؛

(ج) منع الجريمة منعا فعالا: مواكبة التطورات الجديدة؛

(د) الجناة والضحايا: المساءلة والانصاف في اجراءات العدالة.

وترد في الوثيقة (A/CONF.187/1) شروح للبنود الفنية من جدول الأعمال، وجرى اصدار دليل للمناقشة بخصوص هذه المواضيع باعتباره الوثيقة (A/CONF.187/PM.1). ويمكن الحصول عليه من الموقع على الشبكة العالمية <http://www.uncjin.org>.

١٦- كما أيدت الجمعية عقد أربع حلقات عمل تقنية ذات توجه عملي بشأن المواضيع التالية:

(أ) مكافحة الفساد؛

(ب) مشاركة المجتمع المحلي في منع الجريمة؛

(ج) المرأة في نظام العدالة الجنائية؛

(د) الجرائم المتصلة بشبكات الحواسيب.

١٧- وقررت الجمعية العامة أيضا أن يعقد الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر العاشر يومي ١٤ و ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، بغية اتاحة الفرصة لرؤساء الدول أو الحكومات أو الوزراء للتركيز على الموضوع الرئيسي للمؤتمر. وسيعمل الجزء المذكور كمنهاج للحكومات لكي تلزم نفسها سياسيا بمكافحة الجريمة، ولا سيما الجريمة عبر الوطنية، والاتجار بالأشخاص، وغسل الأموال والفساد، وذلك كجزء من استراتيجية متكاملة لتعزيز أمن البشرية. وهذا سيساعد على تحديد غايات واستراتيجيات مشتركة إلى جانب وضع أهداف ملموسة ومحددة زمنيا لبلوغ تلك الغايات. وتمشيا مع قرار الجمعية، سيولى اهتمام خاص إلى وضع السبل والوسائل الكفيلة بإنفاذ

(و) خبراء أفراد في مجال منع الجريمة ومعاملة المجرمين يدعوهم الأمين العام للمشاركة كمراقبين بصفتهم الشخصية؛

(ز) خبراء استشاريون يدعوهم الأمين العام؛

(ح) موظفون من الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٢٠- ويرجى من الخبراء والمنظمات غير الحكومية التي تود المشاركة إبلاغ الأمين التنفيذي للمؤتمر برغبتهم في أقرب وقت يناسبهم. أما الأحكام التي تنظم مشاركة من هم من غير مندوبي الدول الأعضاء في المؤتمر فهي مبينة في النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر العاشر (A/CONF.187/2).

٢١- وجميع تكاليف المشاركة ستتحملها الحكومات المشاركة عن وفودها، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية عن ممثليها، والأفراد عن مشاركتهم بصفتهم الشخصية. ولا تحصل أية رسوم عن التسجيل للمشاركة في أعمال المؤتمر العاشر.

ثامنا- التسجيل

٢٢- وفقا للمواد ١ و ٢ و ٣ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر العاشر، يتكون وفد كل دولة من الدول المشاركة في المؤتمر من رئيس الوفد وممثلين آخرين والممثلين المناوبين والمستشارين حسبما قد تقتضيه الحاجة. وتقدم وثائق التفويض (محتوية على الاسم الكامل واللقب والعنوان ورقم الفاكس) الخاص بالممثلين والممثلين المناوبين والمستشارين من قبل رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، قبل افتتاح المؤتمر بما لا يقل عن أسبوعين إن أمكن. أما التغييرات في تكوين الوفود فتقدم الى أمين المؤتمر.

٢٣- والعنوان الخاص بالاتصال بأمين المؤتمر العاشر هو:

Mr. Jonathan Lucas
Secretary

أحكام مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار، بصفة خاصة، احتياجات البلدان النامية في مجال بناء القدرات. ومن المتوقع أن يختتم الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر باعتماد إعلان وحيد بشأن الجريمة والعدالة.

١٨- وسيعمم جدول زمني مقترح لأعمال المؤتمر في الوثيقة (A/CONF.187/1، المرفق)، كي ينظر فيه المؤتمر، وسينشر برنامج الاجتماعات في اليومية، التي ستصدر كل يوم، مبينا التفاصيل عن الأنشطة اليومية ومحتواها على معلومات كعناوين وأوقات وأماكن الاجتماعات، وبنود جدول الأعمال التي سيجري النظر فيها، والوثائق ذات الصلة.

سابعاً- المشاركة

١٩- وفقا للنظام الداخلي المؤقت لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (A/CONF.169/2)، بصيغته التي وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣٢/١٩٩٣، المرفق، ستشارك في المؤتمر الفئات التالية من المشاركين:

(أ) ممثلون للدول، تعيينهم حكوماتهم رسمياً، ويصدر وثائق تفويضهم رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية؛

(ب) ممثلون تسميهم المنظمات التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للاشتراك بصفة مراقبين في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت رعاية الجمعية العامة؛

(ج) ممثلون لهيئات الأمم المتحدة والوكالات ذات الصلة؛

(د) مراقبون تسميهم المنظمات الحكومية الدولية الأخرى؛

(هـ) مراقبون تسميهم المنظمات غير الحكومية؛

تاسعا- لغات المؤتمر ووثائقه

٢٦- اللغات الرسمية الست للمؤتمر هي الإسبانية والانكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية. وستجري ترجمة الكلمات الملقاة بلغة من لغات المؤتمر خلال جلسات المؤتمر بكامل هيئته وجلسات اللجنة الأولى واللجنة الثانية شفويا الى اللغات الأخرى للمؤتمر. ويجوز لأي ممثل التحدث بلغة غير لغات المؤتمر إذا قام شخصه في إبلاغ الأمانة سلفا بذلك ووفر الترجمة الشفوية لكلمته الى إحدى اللغات الرسمية للمؤتمر. أما الوثائق الرسمية للمؤتمر فستوفر بلغاته الرسمية الست.

٢٧- وسيجهز كل مقعد في قاعات المؤتمر بمركز "أوستريا سنتر"، فيينا وفرت له الترجمة الفورية بجهاز استقبال محمول وسماعة رأس. والمرجو من المشاركين عدم نقل هذه المعدات من غرف الاجتماعات كيما يتسنى فحصها، وربما إعادة شحن بطارياتها، عند الضرورة، قبل انعقاد الاجتماع التالي.

٢٨- وقد أعدت الأمانة العامة للأمم المتحدة واثاق للاسترشاد بها عند النظر في كل بند من بنود جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر العاشر، الى جانب ورقات معلومات أساسية عن حلقات العمل. كما سيكون معروضا أمام المؤتمر واثاق أخرى كتقارير الاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

عاشرا- تقديم الورقات الوطنية

٢٩- شجعت الجمعية العامة في قرارها ١٢٥/٥٤ الحكومات على تقديم ورقات موقفية وطنية بشأن مختلف بنود جدول الأعمال ودعت إلى تقديم إسهامات من الأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية ذات الصلة. وينبغي أن تكون هذه التقارير محتوية، بالقدر الممكن، على توصيات محددة كيما ينظر فيها المؤتمر، بما في ذلك ما سيجري إدراجه في الإعلان المزمع اعتماده. ويمكن أن تحتوي أيضا على نتائج بحثية ذات صلة، وأمثلة عن أفضل الممارسات المتبعة، ومؤشرات على الوسائل الكفيلة بتعزيز الأهداف العامة والاستراتيجيات المشتركة مع الأمم المتحدة والأطراف الأخرى صاحبة

Tenth United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders

Office for Drug Control and Crime Prevention

United Nations Office at Vienna

P. O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria

وفيما يتعلق بالمعلومات العامة بخصوص المؤتمر، يرجى الاتصال بالشخص المذكور أدناه:

Ms. Maureen McGregor

Centre for International Crime Prevention

Telephone: (0043-1) 26060, ext. 5278

Facsimile: (0043-1) 26060-5841

E-mail: maureen.mcgregor@cicp.un.or.at

٢٤- وسيلزم لدخول مركز "أوستريا سنتر"، فيينا في جميع الأوقات إبراز بطاقات هوية. لذلك يتعين على جميع المشاركين في المؤتمر - ممثلي الحكومات، وممثلي برامج الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، وممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية المعتمدة وكذلك أفراد الخبراء - التسجيل في المكان المخصص للتسجيل في المؤتمر بمركز "أوستريا سنتر"، فيينا، الواقع عند ردهة الدخول (الطابق الأرضي).

٢٥- وسيبدأ التسجيل يوم السبت، ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠ صباحا، وسيظل مكتب التسجيل مفتوحا حتى الساعة ٦/٠٠ مساء. وسيفتح مكتب التسجيل يومي ٩ و١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ من الساعة ٨/٠٠ صباحا الى الساعة ٦/٠٠ مساء. أما فيما يتعلق بالفترة المتبقية من المؤتمر، فان مكتب التسجيل سيفتح من الساعة ٨/٣٠ صباحا الى الساعة ٦ مساء. كما يجوز للمشاركين الذين يصلون ما بين ٥ و٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ أن يسجلوا للمشاركة في المؤتمر بين الساعة ٩/٠٠ صباحا والساعة ٤/٠٠ بعد الظهر في مكتب التسجيل بمركز فيينا الدولي وعنوانه:

Vienna International Centre, Wagramer Strasse 5,

1400 Vienna

ومرفق النقل العمومي للوصول الى مركز فيينا الدولي هو الخط الفرعي لمترو الأنفاق U1 المتجه الى محطة .Kaisermilen

البلد) مكتوب بشكل واضح على الزاوية اليمنى العليا من صفحة الغلاف. أما في حالة تقديم أكثر من ورقة واحدة، فإنه ينبغي ترقيم كل ورقة من الورقات بحسب التسلسل بعد اسم البلد (مثلا ... 1,2,3/الاسم بالانكليزية (A/CONF./187/G/). وينبغي أن تتضمن صفحة الغلاف، تحت هذا الرمز، أيضا ذكر تاريخ التقديم ولغته (أو لغاته). وينبغي، أخيرا، وبغية التقيد بالممارسات المتبعة في الأمم المتحدة، تضمين الورقة عبارة التنازل التالية في شكل حاشية: "إن التسميات المستخدمة في هذه الورقة وطريقة عرض المواد والآراء المعبر عنها تخص حكومة [يذكر اسم البلد]، ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة العامة للأمم المتحدة في أي جانب من هذه الجوانب".

٣٣- وينبغي، بهدف ضمان توفير الورقات الوطنية أثناء انعقاد المؤتمر العاشر دون قصور، أن يتاح الوقت الكافي لتسليمها وتخليصها جمركيا، خصوصا في الحالات التي لا يستخدم فيها الشحن الجوي لنقلها.

٣٤- كما يجوز للوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية التي تربطها صفة استشارية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأفراد الخبراء أن يقوموا بإعداد معلومات خلفية عن مسائل معينة تتعلق بالموضوع الجاري النظر فيه. (أنظر الفقرتين ٣٠ و ٣١ فيما يخص اللغات والكميات الموصى بها).

٣٥- والمرجو من الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وأفراد الخبراء أن يرسلوا نسخة الكترونية من ورقاتهم الى الأمانة متضمنة ذكر تاريخ الوثيقة المقدمة واللغة (أو اللغات) المستخدمة. وستقوم الأمانة بعد ذلك بتوفير صفحة غلاف تحمل رمزا وتقوم بإرسالها بالبريد الالكتروني من أجل التعرف على الورقات بصورة صحيحة. والعنوان البريدي الالكتروني للأمانة هو: emil.wandzilak@cicp.un.or.at

٣٦- وينبغي تقديم نسخ إعلامية لكافة البيانات و/أو الورقات الموقفية الوطنية والوثائق الأخرى ذات الصلة بأسرع ما يمكن إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأمم

المصلحة. وبالإمكان أن تكون التقييمات المقدمة للاحتياجات القائمة مشفوعة بمقترحات تتعلق بتبليتها.

٣٠- وستعمم أثناء انعقاد المؤتمر، باللغات والكميات الموفرة من جانب الحكومات، البيانات و/أو الورقات الموقفية الوطنية التي تعدها الدول المشاركة. ومن المقترح أن يتم توفير الأعداد الدنيا التالية من النسخ:

اللغة	عدد النسخ
بالانكليزية فقط	٦٠٠ نسخة
بالانكليزية زائدا الفرنسية أو الاسبانية	٤٢٥ نسخة بالانكليزية؛ و ١٧٥ نسخة بالفرنسية أو الاسبانية
بالانكليزية زائدا العربية	٤٢٥ نسخة بالانكليزية؛ و ١٧٥ نسخة بالعربية
بالانكليزية زائدا الفرنسية والاسبانية	٣٧٥ نسخة بالانكليزية؛ و ١٢٥ نسخة بالفرنسية و ١٠٠ نسخة بالاسبانية
بالانكليزية زائدا الروسية	٤٢٥ نسخة بالانكليزية؛ و ١٠٠ نسخة بالروسية
بالانكليزية زائدا الصينية	٤٢٥ نسخة بالانكليزية؛ و ١٠٠ نسخ بالصينية
٣١- وفي حالة تعذر توفير العدد المقترح من النسخ، تكون ٣٠٠ نسخة هي العدد الأدنى المطلق اللازم للتعميم من أجل تغطية توفير نسخة واحدة للوفد الواحد وعدد محدود من النسخ للاستخدامات الخاصة بالأمانة. ومن المتعذر ضمان توافر مرافق استنساخ للمندوبين في مكان انعقاد المؤتمر، ولذا فإنه يوصى بشدة بأن تقوم الوفود بإحضار كميات كافية معها أو شحنها الى مكان المؤتمر قبل انعقاده بوقت كاف.	

٣٢- وبغية التعرف على نحو صحيح على الورقات الوطنية المرسلة الى المؤتمر كوثائق معلومات أساسية، فإنه ينبغي أن تحمل الرمز .../A/CONF.187/G/ (يليه اسم

حادي عشر - الإعلام والوسائط الإعلامية

٣٩- استحدث موقع شبكي خاص بالمؤتمر من أجل توفير معلومات عامة عن المؤتمر. وستوضع الوثائق ذات الصلة بالمؤتمر على هذا الموقع حال توفرها وعنوان الموقع الشبكي المذكور هو: <http://www.uncjin.org/>.

٤٠- وستوفر في مركز أوستريا سنتر، فيينا التسهيلات اللازمة لقيام وسائط الإعلام بتغطية المؤتمر.

٤١- وسيعقد المتحدث بلسان المدير التنفيذي لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة لقاءات صحفية يومية في غرفة اللقاءات الصحفية (الطابق الأول). وبالإمكان استخدام هذه الغرفة أيضا لأغراض المؤتمرات الصحفية من قبل مسؤولي المؤتمر والوفود وغيرهم من المشاركين. وتوجه الطلبات المتعلقة بعقد المؤتمرات الصحفية أو اللقاءات الإعلامية الى المتحدث المذكور.

٤٢- وبوسع ممثلي الوسائط الإعلامية الذين يودون تغطية المؤتمر أن يطلبوا معلومات إضافية من أحد المسؤولين التاليين في فيينا ونيويورك، على التوالي:

Mr. Sandro Tucci
Spokesperson for the Executive Director
Office for Drug Control and Crime Prevention
P. O. Box 500
A-1400 Vienna, Austria
Telephone: +(43)(1) 26060-5629
Facsimile: +(43)(1) 26060-5875

Mr. Bill Hass
Public Information Officer
Development and Human Rights Section
Department of Public Information
Room S-1040
United Nations Headquarters
New York, New York 10017, USA
Telephone: +(1)(212) 9630353
Facsimile: +(1)(212) 9631186

المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين على هذا العنوان:

Mr. J. van Dijk
Executive Secretary
Tenth United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders
Officer-in-Charge
Centre for International Crime Prevention
Office for Drug Control and Crime Prevention
P.O.BOX 500, A-1400 Vienna, Austria
Telephone: (+43-1) 26060, ext. 4229
Facsimile: (+43-1) 26060 5898

٣٧- أما شحن كميات كبيرة من الورقات الوطنية الحكومية فينبغي أن يكون موجها إلى العنوان التالي:

Tenth United Nations Congress on the Prevention of Crime and the Treatment of Offenders
c/o Mr. E. Wandzilak
Centre for International Crime Prevention
Office for Drug Control and Crime Prevention
P. O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria
Telephone: (+43-1) 26060 extension 4279
Facsimile: (+43-1) 26060 5898
E-mail: emil.wandzilak@cicp.un.or.at

٣٨- وسيوجد المكتب الرئيسي لتوزيع الوثائق عند مدخل المندوبين في مركز أوستريا سنتر، فيينا (الطابق الأرضي) خلف نقطة المراقبة الأمنية، وسيعين لكل وفد صندوق خاص به في مكتب توزيع الوثائق، تودع فيه جميع الوثائق التي تصدر أثناء المؤتمر. ولتحديد الاحتياجات بدقة، يرجى من كل وفد أن يخطر مكتب توزيع الوثائق بالكميات التي يحتاجها يوميا، محددًا عدد نسخ كل وثيقة واللغة (أو اللغات) التي يرغب في الحصول عليها بها أثناء المؤتمر. وينبغي أن تكون الكمية المطلوبة كافية لتلبية جميع الاحتياجات، إذ أنه لا يمكن تقديم مجموعات كاملة من الوثائق بعد نهاية المؤتمر.

ويشير الموقع الشبكي التالي إلى مكان أقرب سفارة أو قنصلية نمساوية في كل بلد من البلدان:
<http://www.bmaa.gv.at/botschaften/botschaftindex.html.en>

٤٦- وشركة AUSTROPA INTERCONVENTION هي وكيل السفر المقترح في فيينا فيما يتعلق بطلبات الحجز في الفنادق. والمرجو من المشاركين الراغبين في الاستفادة من هذه الخدمة الاتصال بالاسم التالي:
Ms. Helga EISMAYR,
Telephone: +(43)(1) 588-00-517

و/أو

Ms. Sarah RUMPEL,
Telephone: +(43)(1) 588-00-519,
Facsimile: +(43)(1) : (43-1) 315-56-5
في شركة: AUSTROPA INTERCONVENTION وعنوانها هو:
Währinger Strasse 6-8, A-1090 Vienna, Austria
أما عنوانها الشبكي فهو:
e-mail: austropa.congress@verkehrsbuero.at

وفيما يخص ملء استمارة الطلب يمكن الاتصال على العنوان الشبكي التالي:
<http://www.verkehrsbuero.at/crime.htm>
وقد جرى ترتيب حجز جماعي في الفنادق حتى ١ آذار/مارس ٢٠٠٠. أما طلبات الحجز التي ترد بعد هذا التاريخ فهي مرهونة بتوفر الأماكن. ومن الممكن أيضا ترتيب الحجوزات في الفنادق مباشرة على عنوان الانترنت الشبكي التالي:
<http://info.wien.at/e/hotel/index/htm>.

٤٧- وتعرض مجموعة طيران الخطوط الجوية النمساوية، بصفتها الشركة الناقلة المعتمدة رسميا للمؤتمر العاشر، تخفيضات في التعرف للمشاركين في المؤتمر. والمرجو من المشاركين الاتصال بأقرب مكتب للخطوط الجوية النمساوية أو مكاتب شركة Tyrolean Airways أو شركة Lauda Air أو وكيل السفر للاستعلام عن الرحلات وأجور السفر. وجهة الاتصال بالخطوط الجوية النمساوية في فيينا هي:
Ms. Gamauf,
Fontanastrasse 1,1107 Vienna,
Telephone: +(43)(1) 1766-22-52,

٤٣- وسيوجد المركز الصحفي المنشأ للعمل خلال فترة انعقاد المؤتمر في الطابق الأول من مركز أوستريا سنتر، فيينا. وهو يضم مكانا لعمل الصحفيين وغرفة لعقد اللقاءات الصحفية ومكتبا لتوزيع الوثائق على العاملين في وسائط الإعلام وأجهزة للنسخ الفوتوغرافي، وتسهيلات بالهاتف والفاكس، تعمل على أساس تجاري.
٤٤- ويتعين على العاملين في وسائط الإعلام الراغبين في تغطية وقائع المؤتمر أن يقدموا طلبات اعتمادهم إلى:

Ms. Veronika Mayerhofer
United Nations Information Service, Vienna
P. O. Box 500
A-1400 Vienna, Austria
Telephone: +(43)(1) 26060-3342
Facsimile: +(43)(1) 21346-3342
E-mail: veronika.mayerhofer@unis.un.or.at

وستكون هناك منضدة مخصصة لتقديم وثائق اعتماد الصحفيين عند ردهة الدخول إلى مركز أوستريا سنتر، فيينا (على الجهة اليسرى).

ثاني عشر- التأشيرات والسفر والحجز في الفنادق

٤٥- يرجى من المشاركين الذين يلزم حصولهم على تأشيرات دخول أن يتصلوا بأقرب سفارة أو قنصلية نمساوية أو أية هيئة دبلوماسية أو قنصلية لدولة من الدول المشاركة في اتفاق شينغن (Schengen) وتعمل بالنيابة عن النمسا، وذلك من أجل الحصول على التأشيرات. والدول المشاركة في اتفاق شينغن هي أسبانيا وألمانيا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وفرنسا ولكسمبرغ وهولندا واليونان. وينبغي أن تكون الطلبات الخاصة بالحصول على التأشيرات مشفوعة بنسخة من الدعوة الرسمية الموجهة من الأمم المتحدة وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة اللازمة لإصدار التأشيرة. وينبغي تقديم الطلبات الخاصة بالحصول على التأشيرة قبل موعد المغادرة بما لا يقل عن ٣ إلى ٤ أسابيع.

وستتولى دائرة الأمن والسلامة التابعة للأمم المتحدة المسؤولية عن الأمن في مكان انعقاد المؤتمر. وينبغي توجيه الطلبات الخاصة بالترتيبات الأمنية المتعلقة بمكان انعقاد المؤتمر وما يتصل بها من أمور إلى رئيس الدائرة المذكورة الغرفة (FOE21)، مكتب الأمم المتحدة في فيينا:

Chief of the United Nations Security and Safety Service,
room FOE21,

United Nations Office at Vienna,

P. O. Box 500,

A-1400 Vienna, Austria

Telephone: (0043-1) 26060, ext. 3903, 3904 or 3905

٥١- وقد تلجأ الوفود وبعثاتها الدائمة إلى استئجار أماكن مكتبية بمركز "أوستريا سنتر"، فيينا خلال انعقاد المؤتمر. ويرجى من الوفود المهتمة بهذا الأمر الاتصال، اعتباراً من ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠، بمديرة إدارة مشروع مركز "أوستريا سنتر، فيينا":

Ms. Alice Baar,

Am Hubertusdamm 6, 1200 Vienna, Austria,

Telephone: +(43)(1) 26069-2323,

Facsimile: +(43)(1) 269-22-66

وعلى العنوان الشبكي للانترنت:

<http://www.acv.at.org@acv.at>

٥٢- ولا تتوفر في مركز "أوستريا سنتر، فيينا" تسهيلات للنسخ الفوتوغرافي، أو الطباعة أو تقديم الخدمات.

٥٣- وسيجري توفير أماكن استراحة لتناول القهوة وغيرها من توفير خدمات المطاعم في مركز أوستريا، فيينا للمشاركين في المؤتمر. وهناك مطاعم تقع خارج مركز أوستريا سنتر فيينا، يمكن الوصول إليها بسهولة عن طريق وسائل النقل العام أو سيراً على الأقدام.

٥٤- وسيعمل مكتب البريد في مركز أوستريا سنتر، فيينا اعتباراً من يوم الاثنين ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ ويكون مفتوحاً يومياً من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة السادسة مساءً.

Facsimile: +(43)(1) 86-55-05

ويرجى من المشاركين المسافرين من الولايات المتحدة ممن يرغبون في الاستفادة من هذه الخدمة الاتصال بـ:

CONFERENCES INERNATIONAL, INC., 1101 Worcester Road, Suite 401, Framingham, Massachusetts, 01701-5249, United States of America

Telephone: (508) 872-4455,

toll free 1-800-221-8747,

Facsimile: (508) 872-5566

وبدون أجور على:

e-mail: conferences@conferencesintl.com

وبغية الاستفادة من هذا العرض، يرجى من المشاركين تقديم رسالة الدعوة والإشارة إلى الرمز التالي:

.CODE-CCP00/OSCN

ثالث عشر- التسهيلات المتوفرة في مكان انعقاد المؤتمر

٤٨- قد يرغب المشاركون القادمون إلى مركز أوستريا سنتر، فيينا بسيارات الأجرة النزول عند المدخل الرئيسي مباشرة. أما أولئك القادمين إليه أو إلى مركز فيينا الدولي بواسطة مترو الأنفاق (U-Bahn) فعليهم أن يستقلوا مترو الأنفاق U1 والنزول في محطة "Kaisermühlen-Vienna International Centre" ثم السير مع اتباع الأسهم المشيرة إلى مركز أوستريا سنتر، فيينا. وتتوفر مجموعة متنوعة من تذاكر النقل العام، يمكن اقتناؤها في الأماكن المخصصة للنقل وفي محلات Tabak-Trafik المنتشرة في كافة أنحاء فيينا.

٤٩- وهناك خدمة حافلات خاصة بالمطار تعمل من مطار فيينا الدولي إلى محطة City Air Terminal (الكائنة في فندق هيلتون)، بكلفة ٧٠ شلنًا نمساويًا، بما في ذلك نقل الحقائب. وتستغرق الرحلة حوالي ٢٠ دقيقة، وتعمل الحافلات كل ٢٠ دقيقة من الساعة ٧/٥٠ صباحاً لغاية الساعة ٧/٣٠ مساءً، وتعمل كل ثلاثين دقيقة من الساعة ٧/٣٠ مساءً إلى الساعة ٧/٣٠ من صباح اليوم التالي.

٥٠- وستتولى السلطات النمساوية، أثناء انعقاد المؤتمر، توفير الخدمات الأمنية خارج مكان انعقاده.

مفتوحة عموماً في أيام الأسبوع من التاسعة صباحاً وحتى السادسة مساءً، وفي أيام السبت من التاسعة صباحاً حتى الخامسة مساءً. وتغلق المحلات أبوابها أيام الأحد، باستثناء أسواق معينة هي متاجر الخدمة الذاتية توجد في المطار ومحطات السكك الحديدية الرئيسية.

٦٠- وتفتح الصيدليات عموماً في فيينا في أيام الأسبوع من الثامنة صباحاً إلى الظهر (١٢/٠٠)، ومن الساعة الثانية بعد الظهر حتى السادسة مساءً، أما في أيام السبت فتفتح من الثامنة صباحاً إلى الظهر (١٢/٠٠). وهناك، خارج هذه الأوقات، صيدلية مفتوحة في كل حي من أحياء المدينة، وتوجد قائمة بعناوين الصيدليات العاملة خارج أوقات العمل المعتادة توضع على باب كل صيدلية من الصيدليات.

٦١- وبالإمكان الوقوف على معلومات إضافية عن فيينا من الموقع الشبكي التالي:

<http://wtv.magwien.gv.at/e/index.html>

٥٥- والتدخين غير مسموح به في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، فهو بيئة خالية من الدخان. ولكن سيسمح بالتدخين أثناء انعقاد المؤتمر فقط في أماكن محددة بوضوح في أجنحة الاستراحة الخاصة بالوفود وفي أماكن تناول القهوة، حيث ستوضع إشارات تحمل عبارة "مسموح بالتدخين".

٥٦- ويفتح بنك Raiffeisen Bank الموجود في برج Andromeda (Donau City Strasse 6) المواجه لمركز أوستريا سنتر، فيينا أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء والجمعة من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الثالثة بعد الظهر ويوم الخميس من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الخامسة والنصف مساءً. ويعرض البنك المذكور شروطاً خاصة بصرف العملات على المشاركين الذين يحملون بطاقات دخول (Grounds passes). كما تتوفر مرافق مصرفية في مركز فيينا الدولي ويمثلها بنك Creditanstalt-Bankverein في الطابق الأول من المبنى C: وبنك Bank Austria، الكائن عند مدخل المبنى D.

٥٧- وبما أن استخدام الهواتف الخلوية والحواسيب الحجرية أثناء انعقاد الاجتماعات قد يعرقل سير أعمالها، فالمرجو من المشاركين التأكد من إيقافها عن العمل خلال انعقاد الاجتماعات.

رابع عشر - معلومات مفيدة عن فيينا

٥٨- الألمانية هي اللغة الرسمية في النمسا. وحدة العملة هو الشلن (المقسم إلى ١٠٠ غروشن). وهناك فروع للمصارف ومكاتب لصرف العملات في مطار فيينا الدولي، والفنادق ومركز أوستريا سنتر، فيينا، وكذلك في مختلف الأماكن، في جميع أنحاء فيينا، وتقبل المصارف العملات الدولية القابلة للتحويل إلى الشلن النمساوي وبالعكس. كما تقبل ببطاقات الائتمان (Credit Cards)، الفنادق والمطاعم الرئيسية إلى جانب الكثير من المحلات.

٥٩- والمحلات مفتوحة عموماً في فيينا في أيام الأسبوع من التاسعة صباحاً إلى السادسة مساءً، وتفتح في أيام السبت من الساعة التاسعة صباحاً إلى الواحدة بعد الظهر. أما المتاجر ومراكز التبضع الأكبر منها فهي